



المدينة الوطنية لخدمات الشبكة
National Agency For Network Services

الشروط العامة لمنح ترخيص سلطة التصديق الفرعية

الإصدار: ١

التصنيف: عام

Draft	Code	Signature

2020

المحتوى

- ٣ ١- متطلبات الترخيص
- ٣ ٢- الوثائق المطلوبة
- ٣ ١-٢ وثائق إدارية وقانونية
- ٤ ٢-٢ وثائق فنية
- ٤ ٣-٢ وثائق مالية

Signature

ECC SubCA Terms

Page



١ - متطلبات الترخيص

- أ. يجب أن يكون مقدم الطلب جهة حكومية أو شركة محدودة المسئولية أو شركة مساهمة مغفلة لها سجل تجاري ساري المفعول و تعمل في مجال تكنولوجيا المعلومات و/أو الاتصالات.
- ب. تقديم طلب الحصول على الترخيص وفق الملحق /A/ موقعاً أصولاً من الشخص المفوض بالتوقيع أو من الوكيل القانوني للشركة ومرفقاً بجميع الوثائق والمعلومات المذكورة أدناه، ويكون مقدم الطلب مسؤولاً عن دقة وصحة المعلومات المقدمة في طلبه والوثائق المرفقة.
- ج. تقديم نسخة إلكترونية من طلب الحصول على الترخيص والوثائق المرفقة إلى الهيئة.
- د. تقديم أي بيانات أخرى توضيحية أو إضافية تجدها الهيئة ضرورية أثناء دراسة الطلب، دون أن يتربط عليها أي مسؤولية.

٢ - الوثائق المطلوبة

١-٢ وثائق إدارية وقانونية:

- أ. اسم الجهة وصفتها القانونية ونسخة حديثة ومصدقة عن سجلها التجاري (لم يمض على استخراجه أو تصديقه ٣ أشهر) في مجال تكنولوجيا المعلومات و/أو الاتصالات وعنوان إقامتها.
- ب. اسم وعنوان الشخص المخول قانونياً من قبل الجهة الطالبة للترخيص لتسهيل أعمالها وإبرام العقد مع الهيئة.
- ج. وثيقة تحدد مجال عمل الجهة الطالبة للترخيص والنشاطات الأخرى التي تقوم بها.
- د. قائمة مفصلة بالمشاريع الناجحة بمنطقة تكنولوجيا المعلومات و/أو الاتصالات و/أو أمن المعلومات متضمنة اسم الجهة المستفيدة – وتاريخ كل مشروع وزمن التنفيذ.
- هـ. مقترن الهيكل التنظيمي للمزود والفرع (الوكلاء أو الموزعين) والتوزع الجغرافي.
- وـ. ملخص عن السيرة الذاتية للكادر الأساسي الذي سيعمل في المزود.
- زـ. نسخة من مسودة العقد المزمع إبرامه مع المشترك النهائي.
- حـ. وثيقة إثبات عائدية اسم نطاق للمزود تحت نطاق العلوى السوري.
- طـ. وثيقة عدم إفشاء المعلومات والمحافظة على السرية موقعة ومحفوظة من قبل طالب الترخيص والهيئة.
- يـ. وثيقة لاحكم عليه عند تقديم طلب الترخيص (للملكين والمفوض بالتوقيع في الشركات محدودة المسئولية ولأعضاء مجلس الإدارة في حال الشركة المساهمة المغفلة).
- كـ. العنوان المختار لطالب الترخيص، وعنوان البريد الإلكتروني المعتمد.
- لـ. قائمة مطابقة وفق الملحق /G/.



٢-٢ وثائق فنية:

- أ. دراسة تتضمن التصاميم والمواصفات الفنية للبني التحتية والموقع مع شرح آليات عملها وتنفيذ المشروع والتشغيل والصيانة.
- ب. دراسة فنية تفصيلية للتجهيزات والبرمجيات وآليةربط بين المزود ومركز التصديق الوطني والتقنيات المستخدمة.
- ج. نسخ من السياسات الالزمة لعمل المزود (مثلاً سياسة الشهادة وبيان ممارسة التصديق) وفق الملحق /E/.
- د. تقديم خطة لإدارة المخاطر وخطة أمنية لمواجهة أي تهديد أو خلل أو اختراق وخطة استمرارية العمل.
- هـ. تقديم تقرير حول استراتيجية المزود ورؤيته للأعمال الإلكترونية للسنوات الخمس القادمة وخطة التسويق لنشر الخدمة وتحديد شريحة المستهلكين المستهدفة في مجال خدمات التصديق الإلكتروني.
- وـ. تقديم خطة نشر الخدمة وجدول يتضمن مستويات مراكز الخدمة حسب الملحق /D/.
- زـ. تقديم خطة العمل المقترحة في حال إنهاء عمل المزود متضمنة الإجراءات التفصيلية.

٣-٢ وثائق مالية:

- أ. التقرير المالي السنوي للستين الأخيرين من عمل طالب الترخيص مصدق أصولاً من مدقق حسابات معتمد.
- بـ. تعهد بإجراء عقد تأمين لدى شركات التأمين المرخصة ضمن أراضي الجمهورية العربية السورية على أي ضرر ناتج عن خلل من قبل المزود في إصدار /أو إدارة الشهادات وفق الضوابط المحددة من قبل الهيئة، على أن يتم تقديم نسخة من مسودة عقد التأمين قبل بدء المزود بنشاطاته في مجال التوقيع الإلكتروني. كما يلتزم المزود بتقديم صورة عن العقد خلال شهر من تاريخ منح الترخيص.
- جـ. تعهد بإجراء عقد تأمين لدى شركات التأمين المرخصة ضمن أراضي الجمهورية العربية السورية على موقع المزود ومنظومته الخاصة، على أن يتم تقديم نسخة من مسودة عقد التأمين قبل بدء المزود بنشاطاته في مجال التوقيع الإلكتروني. كما يلتزم المزود بتقديم صورة عن العقد خلال شهر من تاريخ منح الترخيص.
- دـ. أجور معالجة طلب الترخيص وباللغة ٣ مليون ليرة سورية غير قابلة للاسترداد، وتقديم إشعار الدفع لصالح الهيئة مع الطلب المقدم.
- هـ. تعهد بتحمل نتائج الضرر الذي يلحق بالهيئة نتيجة عدم التزام طالب الترخيص بالوقت المحدد بالبند /د/ من المادة (٢-٢) في وثيقة الضوابط والنظام لمنح الترخيص، وتسديد مبلغ ١ بالألف من قيمة أجور الترخيص قبل مزاولة المزود لأعماله (والبالغة ١٥٠ مليون ليرة سورية) عن كل يوم تأخير، على أن لا تتجاوز المبالغ المدفوعة عن التأخير نسبة ١٠ % من قيمة أجور الترخيص كاملةً (والبالغة ٢٥٠ مليون).

Signatures

--	--	--	--	--

ECC SubCA Terms

Page

و. وثيقة أداء التأمينات الأولية بقيمة ١٥ مليون ليرة سورية لصالح الهيئة لمدة ٦ أشهر، ويتم أداء التأمينات الأولية إما كفالة أو حواله مصرفيه أو شيك مؤشر عليه بالقبول (شيك مصدق) من المصارف المقيدة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية، وتعاد هذه التأمينات للذين لم تقبل عروضهم، وتعفى الجهات العامة منها.

Signatures

z



ECC SubCA Terms

Page

